

عناصر الموضوع

1. تعريف الوقف :

الوقف هو حبس العين عن الاستهلاك وإخراجها من تصرف الواقف وتخصيص منافعها فقط لأهداف خيرية وهو قديم وجد قبل الإسلام، وعرفته المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية.

2. المال الموقوف :

أعيان دائمة:- أصول ثابتة وبخاصة الأرض
أعيان منقولة:- نحو الكتب والمصاحف وتجهيزات المشافي وتجهيزات المدارس
نقود:- لتقترض للمحتاجين، أو لتستثمر مضاربة وتنفق أرباحها على غرض الوقف

3. طبيعة الوقف التنموية :

الوقف ذو طبيعة تنموية لأنه لا يجوز بيعه وتحويل ثمنه لمواد استهلاكية فهو يزيد بأوقاف جديدة ولا يجوز إتلاف أو تعطيل القديم منه

4. أنواع الوقف :

الوقف لغرض ديني بحت كالمساجد ، أو لغرض خيري كالمستشفى.
الوقف الذري وكذلك الوقف الاستثماري ومعظم أغراض الوقف الخيري مبتكرات إسلامية.

5. أهداف الأوقاف ودورها التاريخي :

رعاية مصالح اجتماعية أساسية أهمها :
التعليم والبحث العلمي في العلوم الشرعية والعلوم المادية والإنسانية.
الرعاية الصحية والمستشفيات والأدوية.
الرعاية الاجتماعية للفقراء والمساكين واليتامى والأطفال والأرامل والزوجات المعذبات وغير ذلك.
رعاية الحيوان وحماية البيئة.
الدفاع والأمن – الوقف على القضاة وعلى الثغور.

6. إدارة الوقف :

تحتاج هذه الإدارة إلى مساعدات فنية وتمويلية وتنموية وتخطيطية، وتحتاج أيضاً إلى رقابة مالية ومحاسبية وإداري.